

## VI. تشجيع التصدير والقطاعات المجددة

### 1. التصدير:

#### ❖ الإمميزات الجبائية لتشجيع التصدير بعنوان الإستثمار:

- تطرح بنسبة 100 % وفي حدود الدخل أو الربح الخاضع للضريبة على المداخيل أو الأرباح المعاد استثمارها في الاكتتاب في رأس المال الأصلي أو في الترفيع فيه للمؤسسات المصدرة كليا.
- توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بالنسبة للتجهيزات والمدخلات الموردة أو المقتناة محليا اللازمة لنشاط المؤسسات المصدرة كليا والمدخلات الموردة أو المقتناة محليا اللازمة للتصدير.

#### ❖ الإمميزات الجبائية لتشجيع التصدير بعنوان الإستغلال:

- تطرح من أساس الضريبة على الدخل 2/3 المداخيل المتأتية من التصدير.
- تخضع الأرباح المتأتية من عمليات التصدير للضريبة على الشركات بنسبة 10 %.

### 2. القطاعات المجددة

تطرح نسبة 100% وفي حدود الدخل أو الربح الخاضع للضريبة على المداخيل أو الأرباح المعاد استثمارها في الاكتتاب في رأس المال الأصلي أو في الترفيع فيه للمؤسسات التي تقوم باستثمارات تمكن من تطوير التكنولوجيا أو التحكم فيها والاستثمارات في التجديد في كل القطاعات الاقتصادية وذلك باستثناء الاستثمارات في القطاع المالي

وقطاعات الطاقة من غير الطاقات المتجددة، والمناجم والبعث العقاري والاستهلاك على

عين المكان والتجارة ومشغلي شبكات الاتصال.